

## هل يجوز إعطاء آل البيت من الزكاة؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

هذا يقول انه من اهل البيت يعني من اهل بيت الرسول صلى الله عليه وسلم فهل تجوز له الزكاة؟ لانه فقير ولا له ماصرف يحتاج جدا وفقير العلماء مختلفون في هذا - 00:00:01

على قولين القول الاول انه ما يجوز انه يأخذ من الزكاة ابدا اذا كان من القرابة لا يجوز له اذا كان من اهل هاشم بيت الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:00:20

او من اهل ابي طالب فانه لا يأخذ لقوله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد وقد وجد صلى الله عليه وسلم تمرة ساقطة في الطريق - 00:00:38

فقال لو لا اخشى ان تكون من الصدقة لأكلتها ولما جاء الحسن ابن علي وكان طفلا صغيرا لما جاء وهو صغير ووجد التمر تمرة الزكاة مجتمع اخذ تمرة فمضغها فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان يخرجها من فمه - 00:01:02

ان يخرجها من فمه ولا يبتاعها فلا تجوز الزكاة للقرابة مطلقا لهذا الحديث وبعض العلماء يقول اذا كان ما له مصرف هو الاصل ان لهم الخمس من الزكاة الاصل ان اهل البيت - 00:01:31

يعطون الخمس من الزكاة يكفيهم عن الزكاة فإذا لم يعطوا الخمس وكانوا فقراء يجوز لهم ان يأخذوا من الزكاة من اجل الضرورة وهذا القول ارجح ان شاء الله. هذا القول هو الراجح - 00:01:56

لأنهم اذا لم يحصل لهم الخمس وهم فقراء اين يذهبون الضرورة معلوم لها حكم نعم - 00:02:15